

Distr.: General  
25 March 2024  
Arabic  
Original: English

# الجمعية العامة



## مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والخمسون

26 شباط/فبراير - 5 نيسان/أبريل 2024

البندان 2 و4 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

## حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 والفترة التي تلتها

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان \*\*

موجز

يعرض هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 29/52 دراسة لحالة حقوق الإنسان في بيلاروس منذ أيار/مايو 2020. ويتناول التقرير الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان التي قامت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (المفوضية) بجمع المعلومات والأدلة بشأنها وتوحيدها وحفظها وتحليلها، ويقدم استنتاجات بموجب الإطار القانوني الدولي المنطبق، ويقدم توصيات إلى الحكومة والمجتمع الدولي.

\* قُدِّم هذا التقرير إلى خدمات المؤتمرات لتجهيزه بعد انقضاء الموعد النهائي بغية تضمينه أحدث المعلومات.

\*\* تُعمم مرفقات هذا التقرير كما وردت وباللغة التي قدمت بها فقط.



الرجاء إعادة الاستعمال

## أولاً - مقدمة

- 1- يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 29/52 الذي مدد فيه المجلس لسنة واحدة ولاية مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان المتمثلة في رصد حالة حقوق الإنسان في بيلاروس وتقديم تقرير عنها ودراسة جميع انتهاكات حقوق الإنسان المزعومة المرتكبة في البلد في الفترة التي تلت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 وطلب فيه إلى المفوض السامي أن يقدم تقريراً شاملاً عن ذلك إلى المجلس في دورته الخامسة والخمسين.
- 2- ونفذت المفوضية الولاية بمشورة ثلاثة خبراء عينهم المفوض السامي: كارينا موسكالينكو (الاتحاد الروسي)، وسوزان بازيلي (كندا)، ومونيكا بواتيك (بولندا). وتعرب المفوضية من جديد عن امتنانها للخبراء، والدول الأعضاء، والمقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومنظمات المجتمع المدني، لما تقاسموه من مواد وقدموه من دعم لها في الاضطلاع بولايتها. كما تعرب عن امتنانها العميق للضحايا والناجين والشهود الذين تقاسموا معها تجاربهم وغيرها من المعلومات ذات الصلة.
- 3- وقد حثّ مجلس حقوق الإنسان، في قراره 29/52، سلطات بيلاروس على التعاون مع المفوضية في إنجاز ولايتها، لا سيما بالسماح لها بدخول البلد دون عوائق. وتأسف المفوضية لعدم تلقيها من حكومة بيلاروس رداً إيجابياً على مذكرتيها الشفويتين المؤرختين 22 حزيران/يونيه و1 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، اللتين التمتت فيهما الوصول إلى البلد وأرفقتها بقائمة القضايا المطروحة<sup>(1)</sup>.
- 4- ويركز التقرير، الذي يغطي الفترة من 1 أيار/مايو 2020 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، على التطورات المستجدة في عام 2023 ويكمل النتائج السابقة التي توصلت إليها المفوضية بشأن الانتهاكات التي وقعت بين 1 أيار/مايو 2020 و31 كانون الأول/ديسمبر 2022 على النحو المبين في التقارير السابقة<sup>(2)</sup>.

## ثانياً - المنهجية ومعيار الإثبات

- 5- يستند هذا التقرير إلى مجموع المعلومات والأدلة التي جمعتها المفوضية منذ النص على الولاية في قرار مجلس حقوق الإنسان 20/46. وأجري ما مجموعه 657 مقابلة مباشرة (390 مقابلة مع ذكور (3 أولاد)، و264 مقابلة مع إناث (فتاة واحدة)، و3 مقابلات مع أشخاص لا يدخلون ضمن التصنيف الثنائي الجنسي)، وفقاً لمنهجية المفوضية، ومع الضحايا والشهود، والمنظمات غير الحكومية، والصحفيين، والمحامين، والموظفين الطبيين. ومن أصل هذا العدد، أجريت 305 مقابلات (166 مقابلة مع ذكور (ولد واحد)، و136 مقابلة مع إناث (فتاة واحدة)، و3 مقابلات مع أشخاص لا يدخلون ضمن التصنيف الثنائي الجنسي) منذ التقرير الأخير<sup>(3)</sup>. وتدعم النتائج التي أفرزتها المقابلات المباشرة أكثر من 400 وحدة من المعلومات والأدلة، تم جمع أكثر من 2 000 منها في عام 2023، فضلاً عن 229 مذكرة خطية من الضحايا والشهود والمنظمات غير الحكومية، استلم 43 منها في عام 2023<sup>(4)</sup>. واستندت تقارير المفوضية إلى معلومات تم التحقق منها، جُمعت من مصادر موثوقة وأمينّة، وفقاً لمنهجية المفوضية. وأدرجت المعلومات في التقرير حيثما استوفى معيار "الأسس المعقولة للاعتقاد".

(1) انظر المرفقين الأول والثاني لهذا التقرير.

(2) A/HRC/49/71 وA/HRC/52/68 وA/HRC/52/68/Corr.1.

(3) المجاميع التي تبينها التقارير السابقة هي: 224 ذكراً (ولدان) و128 من الإناث (A/HRC/49/71)، الفقرة 5، وA/HRC/52/68 وA/HRC/52/68/Corr.1، الفقرة 4.

(4) انظر: <https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/ohchr-belarus/call-for-submissions>.

## ثالثاً - انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان

## ألف - حرية التعبير وتكوين جمعيات والتجمع السلمي

6- كان الأثر التراكمي لانتهاكات حرية التعبير وتكوين جمعيات والتجمع في بيلاروس منذ 1 أيار/مايو 2020 هو إغلاق الفضاء المدني المستقل، مما حرم السكان فعلياً من ممارسة هذه الحقوق. ولم يتمكن أي حزب معارض من إعادة التسجيل في الانتخابات البرلمانية في شباط/فبراير 2024، وأُغلق أكثر من 1 500 منظمة غير حكومية وجميع النقابات العمالية المستقلة ومئات وسائل الإعلام. وقد عملت المحاكم والوزارات الحكومية والأجهزة الأمنية بشكل متضافر في تنفيذ القيود المذكورة أعلاه.

7- وفي عام 2023، أُدخل تعديل على قانون الأحزاب السياسية يفرض على جميع الأحزاب السياسية القائمة تلبية معايير صارمة لإعادة التسجيل في غضون ثلاثة أشهر، وإن لم تتمكن من القيام بذلك يتم حلها بموجب قرار من المحكمة العليا<sup>(5)</sup>. ورأت أطراف عديدة أن استيفاء هذه الشروط أمر مستحيل، لأسباب منها احتمال اتهام أعضائها بالانتماء إلى جماعات مناهضة للحكومة، مما يعرضهم لخطر الاعتقال التعسفي. وأسفرت العملية عن حل جميع أحزاب المعارضة. ومن بين 15 حزباً، سُجّلت أربعة أحزاب فقط، موالية للحكومة، على أنها مؤهلة للمشاركة في الانتخابات البرلمانية في شباط/فبراير 2024<sup>(6)</sup>. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2023، أدلى رئيس بيلاروس بالتصريح التالي: "لقد طهرنا ساحة اللعب من جمعيات الديكور ومن أولئك الذين تهدف جهودهم إلى تقويض أسس النظام الدستوري لبلدنا"<sup>(7)</sup>.

8- وأضافت التعديلات التي أُدخلت على قانون الجمعيات العامة، المعتمدة في 14 شباط/فبراير 2023، "عدم اتساق أنشطة الجمعيات العامة مع الاتجاهات الرئيسية للسياسة الداخلية والخارجية ومفهوم الأمن القومي" كأسباب جديدة لحل جمعية عامة<sup>(8)</sup>. علاوة على ذلك، استمرت الجهود المنهجية لإغلاق منظمات المجتمع المدني، التي بدأت في عام 2021، مما أثر على المنظمات الثقافية والإنسانية<sup>(9)</sup>. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، تم حل ما لا يقل عن 960 منظمة من منظمات المجتمع المدني واضطرت 550 منظمة أخرى إلى إغلاق أبوابها خوفاً من الاضطهاد أو الانتقام أو التهريب أو العنف<sup>(10)</sup> وقبل ذلك تم حل جميع النقابات العمالية المستقلة، معظمها في عامي 2021 و2022<sup>(11)</sup>.

9- وفي عام 2023، حُكم على ما لا يقل عن 20 من المدافعين البارزين عن حقوق الإنسان والنقابيين بالسجن لمدد تتراوح بين 5 سنوات و15 سنة تقريباً وبدفع غرامات عالية. وشملت هذه الإدانات،

(5) انظر <https://pravo.by/document/?guid=12551&p0=H12300251&p1=1> (باللغة الروسية)؛

و-<https://president.gov.by/en/events/aleksandr-lukashenko-podpisal-zakon-ob-osnovah-grazhdanskogo-obshchestva-i-popravki-v-zakony-o-deyatelnosti-partiy-1676453248>

(6) انظر <https://www.lawtrend.org/english/monitoring-the-situation-of-freedom-of-association-and-civil-society-organisations-in-the-republic-of-belarus-september-2023>

(7) انظر <https://president.gov.by/en/events/vstrecha-s-rukovoditelyami-politicheskikh-partiy-1699621181>

(8) انظر <https://pravo.by/document/?guid=3871&p0=v19403254> (باللغة الروسية)، المادة 29.

(9) A/HRC/52/68 و A/HRC/52/68/Corr.1، الفقرات 35-37.

(10) انظر <https://www.lawtrend.org/english/monitoring-the-situation-of-freedom-of-association-and-civil-society-organisations-in-the-republic-of-belarus-december-2023>

(11) A/HRC/52/68 و A/HRC/52/68/Corr.1، الفقرة 38؛ انظر أيضاً [https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/-ed\\_norm/--relconf/documents/meetingdocument/wcms\\_872248.pdf](https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/-ed_norm/--relconf/documents/meetingdocument/wcms_872248.pdf)، para. 77

والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 8؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 22.

في شباط/فبراير وآذار/مارس 2023، موظفين ومتطوعين في مركز فياسنا لحقوق الإنسان، بمن فيهم مارفا رابكوف، وأندريه تشابويك، وأليس بيبالياتسكي، وفالياننتسين ستيفانوفيتش، وديميتري سالايو (غيابياً). وفي حزيران/يونيه، حُكم على ناستا لويكا من Human Constanta، التي تركزت في المحكمة أنها تعرضت لسوء المعاملة والتعذيب<sup>(12)</sup>. وفي حزيران/يونيه أيضاً، أدين فاسيل بيراسنيو، القائم بأعمال رئيس "نقابة عمال الإذاعة والإلكترونيات" في بيلاروس، وأودع السجن. وأضيفت أسماء بعض الأفراد المذكورين أعلاه فيما بعد إلى قائمة "المنظمات الإرهابية" أو "التشكيلات الإرهابية" التي وضعتها الحكومة<sup>(13)</sup>.

10- واستمر قمع وسائل الإعلام الحرة، حيث شنت قوات الأمن البيلاروسية ما لا يقل عن 34 غارة على مكاتب التحرير والمنازل الخاصة للصحفيين، واعتقلت 46 شخصاً، وصدر 16 حكماً ضد صحفيين وعاملين في وسائل الإعلام في عام 2023. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، تعرض 23 صحفياً وتسع صحفيات للاحتجاز التعسفي<sup>(14)</sup>. وأكدت المفوضية أيضاً إغلاق غير القانوني للموقع الإخباري والإعلامي المستقل "Tut.By" وغيره من وسائل الإعلام المحلية في مينسك وبريست وغوميل<sup>(15)</sup>.

11- وفي عام 2023، لاحظت المفوضية استخداماً مكثفاً للتشريعات الفضفاضة المتعلقة بمكافحة الإرهاب والتطرف لتقييد الحيز المدني، مع استخدام القوانين المعتمدة أو المعدلة منذ عام 2021 بشكل متزايد وبطريقة منهجية لقمع المعارضين الحقيقيين أو المفترضين ومعاقتهم<sup>(16)</sup>. وبموجب هذه التشريعات، اعتقلت سلطات إنفاذ القانون والسلطات القضائية في بيلاروس آلاف البيلاروسيين خلال عام 2023 في جميع أنحاء البلاد واحتجزتهم تعسفاً وحاكمتهم وعاقبتهم على ممارستهم حقوقهم الإنسانية أو حرياتهم، وفي كثير من الحالات بسبب أفعال لم تكن جرائم وقت ارتكابها.

12- وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، صنفت الحكومة البيلاروسية 167 كياناً على أنها "تشكيلات متطرفة" واثنين على أنهما "منظمتان متطرفتان"، بما في ذلك 21 وكالة إعلامية ورابطة الصحفيين البيلاروسية ومركز فياسنا لحقوق الإنسان. ويتعرض من يتعاون مع هذه الكيانات للملاحقة الجنائية بتهمة تسهيل الأنشطة المتطرفة<sup>(17)</sup>. ووجدت المفوضية أيضاً أن هناك تكثفاً للتدابير العقابية المنطبقة على التبرعات المقدمة إلى الكيانات المتطرفة، وفي بعض الحالات حتى قبل تصنيف المنظمة على أنها متطرفة أو الكيان على أنه متطرف، مما يستتبع مسؤولية جنائية بتهمة تمويل التطرف<sup>(18)</sup>.

13- وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، كان هناك 4 584 قياداً على قائمة الحكومة التي تشمل "المنظمات الإرهابية" أو "التشكيلات الإرهابية"<sup>(19)</sup>. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، سُجّل ما لا يقل

(12) انظر الرسالة BLR 7/2022. جميع الرسائل المذكورة في هذا التقرير متاحة على الرابط التالي:

<https://spcommreports.ohchr.org/Tmsearch/TMDocuments>. انظر أيضاً

<https://www.defendersbelarus.org/tpost/re0829hyd1-un-humanrights-committee-registered-the>

(13) انظر A/78/327.

(14) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 9 و19.

(15) المرجع نفسه، المادة 19.

(16) للاطلاع على تحليل للتشريعات من جانب المفوضية والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، انظر A/78/327؛ وA/HRC/52/68 وA/HRC/52/68/Corr.1، الفقرة 35؛ والرسالتين BLR 3/2023 وBLR 4/2023. انظر أيضاً

<https://www.osce.org/files/f/documents/d/5/543240.pdf>.

(17) القانون الجنائي لبيلاروس، المواد 361-364.

(18) المرجع نفسه، المادتان 361 و362؛ وA/78/327، الفقرة 74؛ و<https://spring96.org/en>.

(19) انظر <http://mininform.gov.by/documents/respublikanskiy-spisok-ekstremistskikh-materialov/> (باللغة الروسية).

عن 16 000 قضية جنائية تتعلق بالتطرف. وازداد عدد التهم الإدارية بنشر المواد المتطرفة<sup>(20)</sup> بشكل كبير طوال عام 2023 (انظر الفرع بآء أدناه). وفي كثير من الحالات، وجهت اتهامات على أساس مزاعم بنشر مواد متطرفة، وهو ما حدث قبل تصنيف المواد على أنها متطرفة.

14- ويواجه الأشخاص المدانون بتهم جنائية لارتكابهم أعمالاً تعتبر متطرفة خطر إدراج أسمائهم على قائمة "المنظمات الإرهابية" أو "التشكيلات الإرهابية" المذكورة أعلاه، الأمر الذي تترتب عليه عدة عواقب سلبية، بما في ذلك: المنع من ممارسة مهن معينة<sup>(21)</sup>؛ ومراقبة معاملاتهم المالية؛ وصعوبات في الحصول على الخدمات؛ وتزايد خطر التعرض للتمييز والمضايقة، مثل الفصل من العمل أو من الجامعة (انظر الفرع زاي أدناه). وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، كانت القائمة السريعة التوسع تضم 654 3 اسماً (2 862 رجلاً و792 امرأة). وقد وجدت المفوضية سابقاً أن مفهوم مكافحة الإرهاب وقانون مكافحة الإرهاب في بيلاروس فضفاضان للغاية ويُستخدمان لقمع الأصوات المعارضة والحد من الوصول إلى المعلومات.

### باء - الاعتقال والاحتجاز التعسفيان، والحق في محاكمة عادلة

15- وفقاً للنتائج التراكمية التي توصلت إليها المفوضية منذ عام 2020، تعرض عشرات الآلاف من البيلاروسيين، بمن فيهم مئات الأطفال، للاعتقال والاحتجاز التعسفيين لأسباب سياسية. ومن بين 657 شخصاً أُجريت معهم مقابلات منذ بداية الدراسة، اعتُقل 540 شخصاً واحتجزوا بطريقة تعسفية. وحدثت عمليات الاعتقال والاحتجاز هذه نتيجة لممارسة الأفراد لحقوقهم في حرية التعبير وتكوين جمعيات والتجمع السلمي، دون أن يُمنحوا الحق في محاكمة عادلة ومن دون احترام ضمانات الاحتجاز. ورغم أن هذه الانتهاكات بلغت ذروتها في 2020-2021، فقد استمرت طوال الفترة 2022-2023 بطريقة منهجية وواسعة النطاق، مما أثر على آلاف البيلاروسيين<sup>(22)</sup>. وفي عام 2023، وعلى خلفية القمع الشديد للحيز المدني، لم تخرج أي مظاهرات، على الرغم من استمرار اعتقال الآلاف واحتجازهم بشكل تعسفي بسبب ممارستهم لحقهم في حرية التعبير و/أو التجمع منذ عام 2020<sup>(23)</sup>. وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، كان ما لا يقل عن 1 477 شخصاً (1 308 رجال، و168 امرأة، وولد واحد)<sup>(24)</sup> لا يزالون رهن الاحتجاز، إما يواجهون أو يقضون أحكاماً بتهم جنائية أو إدارية خلصت المفوضية إلى أنها ذات دوافع سياسية<sup>(25)</sup>.

16- واستخدمت قوات الأمن برامج التعرف على الوجه، وفرضت رقابةً على وسائل التواصل الاجتماعي والإنترنت، ولجأت إلى القرصنة والتفتيش القسري للأجهزة المحمولة لتحديد هوية الأشخاص الذين قبض عليهم لاحقاً من المنازل وأماكن العمل والشوارع في جميع أنحاء بيلاروس<sup>(26)</sup>. ونفذت معظم الاعتقالات في 2022-2023 من قبل فرق كبيرة العدد من ضباط الشرطة (معظمهم من المديرية الرئيسية لمكافحة الجريمة المنظمة والفساد التابعة لوزارة الشؤون الداخلية في بيلاروس، والمعروفة أيضاً باسم لجنة أمن الدولة). وأفاد معظم المعتقلين بأنهم اعتُقلوا من دون أمر قضائي أو من دون تتاح لهم الإمكانية لقراءة

(20) قانون الجرائم الإدارية، المادة 19-11.

(21) قانون مكافحة التطرف، المادة 18.

(22) الفقرات 36-38، و40، و88؛ وA/HRC/52/68 وA/HRC/52/68/Corr.1، الفقرتان 23 و24.

(23) انظر <https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Detention/FactSheet26en.pdf>

(24) تقديرات متحفظة بسبب الخوف من الانتقام، استناداً إلى مصادر موثوقة متاحة للجمهور، بما في ذلك

<https://prisoners.spring96.org/en>

(25) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 9 و14.

(26) تعرفت المفوضية على عدة شركات بيلاروسية وأجنبية تستخدم قوات الأمن البيلاروسية ببرامجياتها للتعرف على الوجه والمراقبة.

ما عُرض عليهم. وتعرض جميعهم تقريباً للتهديد والتخويف، وتعرض العديد منهم للقوة غير الضرورية و/أو غير المتناسبة، وأحياناً بحضور أطفالهم (انظر الفرع ٢٠٠٠)، لإجبارهم على تسليم الهواتف المحمولة وغيرها من الأجهزة الإلكترونية وفتح قفلها. ووثقت المفوضية 198 حالة اعتقال وتفتيش منازل في عام 2022، و59 حالة إضافية في عام 2023 في مينسك وفي جميع مناطق بيلاروس الست حيث وصلت قوات الأمن، ولا سيما من لجنة أمن الدولة، بأعداد مفرطة، واستخدمت القوة غير الضرورية وغير المتناسبة تجاه الرجال والنساء والأشخاص الذين لا يدخلون ضمن التصنيف الثنائي الجنسي والذين لم يشكوا أي تهديد ولم يبدوا أي مقاومة. واعتدت عليهم قوات الأمن بالضرب، بما في ذلك بالهراوات أو الخفافيش أو الأدوات المنزلية، وفي بعض الحالات باستخدام بنادق الصعق، والركل، والقيود المؤلمة، والتهديدات، والإهانات، والترهيب. وفي بعض الحالات، احتُجز أشخاص تحت تهديد السلاح. وفي حين تعرضت النساء أيضاً للعنف البدني، كان العنف النفسي الذي مورس عليهن شديداً بشكل خاص. وعومل الأشخاص المنتمون إلى مجتمع الميم أو أولئك الذين ينظر إليهم على هذا النحو بسبب مظهرهم العام بطريقة عنيفة ومهينة بشكل خاص.

17- ومنذ عام 2020 وحتى عام 2023، استخدمت قوات الأمن القوة غير الضرورية وغير المتناسبة في جميع أنحاء بيلاروس. وقد أسفر هذا النمط من الانتهاكات التي ارتكبت في ظل الإفلات من العقاب، بموافقة وتشجيع من أعلى السلطات<sup>(27)</sup>، عن عشرات الإصابات الخطيرة، بما في ذلك حالات الحرمان التعسفي من الحياة، التي لم تحقق فيها السلطات في بيلاروس ولم تقرر بشأنها أي جبر للضرر.

18- وأجريت عمليات تفتيش غير قانونية للممتلكات الخاصة والاتصالات الإلكترونية<sup>(28)</sup> للعثور على صور أو مقاطع فيديو لأفراد شاركوا في الاحتجاجات في عام 2020، أو لديهم اشتراكات في وسائل التواصل الاجتماعي "المتطرفة" أو "المناهضة للحكومة"، أو يمتلكون أشياء أو علامات مميزة ترمز إلى المعارضة، حتى مجرد ملابس حمراء وبيضاء. وفي العديد من الحالات، قام ضباط أمن بشراء اشتراكات في قنوات التواصل الاجتماعي المحظورة باسم ضحاياهم بعد السيطرة على أجهزتهم الإلكترونية. وفي بعض الحالات، صودرت أموال أو ممتلكات دون وثائق. واتُّهم معظم الأشخاص الذين اعتُقلوا في عام 2023 في البداية بنشر مواد متطرفة بموجب المادة 19-11 من قانون الجرائم الإدارية (تم تسجيل أكثر من 800 قضية في عام 2023)، وأحياناً بتهم لا أساس لها بموجب المادة 24-3 بشأن عصيان أوامر موظف عمومي أو بموجب المادة 19-1 بشأن الشغب البسيط<sup>(29)</sup>.

19- وزادت الأحكام السجنية على الجرائم الإدارية من 8 إلى 10 أيام في المتوسط في عام 2020 إلى 13 إلى 15 يوماً في 2022-2023. وفي العديد من الحالات، مُدِّد أمر أولي بالاحتجاز الإداري لمدة 15 يوماً، وأحياناً بشكل متكرر، بناء على أدلة ذكر الضحايا أنها ملفقة أو على أساس الأدلة التي أعيد استخدامها عدة مرات إلى أن تم توجيه تهم جنائية. ووُجِّهت معظم التهم الجنائية لخرق المادة 342 من القانون الجنائي بشأن "تنظيم وإعداد أعمال تنتهك النظام العام بشكل صارخ، أو المشاركة الفعلية فيها"، وصدر بشأنها ما لا يقل عن 862 حكماً في عام 2023<sup>(30)</sup>. وفي عام 2023، لاحظت المفوضية استخداماً متزايداً للتهم الجنائية على أساس أفعال كانت تمثل في السابق تهماً إدارية، مما يجيز فترات طويلة من الاحتجاز السابق للمحاكمة. ولاحظت المفوضية أيضاً زيادة في استخدام تهم "التطرف" والجرائم

(27) انظر <https://belsat.eu/ru/news/17-02-2021-sud-po-delu-shutova-stalo-izvestno-kto-prikazal-ispolzovat-vooruzhennyh-voennyh-vo-vremya-protstov> (باللغة الروسية).

(28) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 17.

(29) انظر <https://pravo.by/pravovaya-informatsiya/bank-sudebnykh-resheniy/novye-postupleniya/> (باللغة الروسية).

(30) انظر <https://prisoners.spring96.org/en>.

المتصلة بـ "الإرهاب"، التي تتطوي على عقوبات أشد (انظر أيضاً الفرع ألف أعلاه)<sup>(31)</sup>. ومنذ عام 2020، سُجِّلَت زيادة كبيرة في استخدام المادة 411 من القانون الجنائي بشأن "العصيان الكيدي لأوامر إدارة مؤسسة إصلاحية" من أجل تمديد احتجاز الأشخاص الذين يقضون بالفعل عقوبات لإدانات أخرى، أحياناً بشكل متكرر ودون محاكمة عادلة<sup>(32)</sup>.

20- واستمرت الانتهاكات المنهجية للحق في المحاكمة وفق الأصول القانونية والمحاكمة العادلة في القضايا الإدارية والجنائية على السواء، حسب أنماط راسخة<sup>(33)</sup> ومنذ 1 أيار/مايو 2020، أُدين جنائياً أكثر من 5 500 فرد، من بينهم 55 طفلاً على الأقل، بتهم اعتبرت المفوضية أنها ذات دوافع سياسية في محاكمات انعدمت فيها العدالة. وأثار جميع الأشخاص الذين أُجريت معهم مقابلات والذين تعرضوا للاعتقال و/أو الاحتجاز في 2022 و2023 شواغل بشأن الحق في احترام الإجراءات القانونية الواجبة والحق في محاكمة عادلة. ووفقاً للضحايا والمحامين الذين أُجريت معهم مقابلات، والوثائق المقدمة والتحليلات التي أجرتها منظمات المجتمع المدني، بدت الأحكام محددة سلفاً، وتعسفية وقاسية على نحو متزايد<sup>(34)</sup>. وتم تأكيد جميع الأحكام تقريباً في مرحلة الاستئناف. وتشير هذه الحالة، مقترنة بالإفلات المأسس من العقاب (انظر الفرع خامساً أدناه)، إلى عدم وجود سبل انتصاف محلية للطعن في الاحتجاز التعسفي وجميع الانتهاكات اللاحقة ضد الأشخاص المسلوبية حريتهم. ومن التطورات الأخيرة المثيرة للقلق بوجه خاص منع المحامين منعاً تاماً من الوصول إلى عدة محتجزين سياسيين بارزين يقضون أحكاماً بالسجن (انظر الفرع واو أدناه).

21- وانخفض عدد المحامين المرخصين من 2 200 في بداية عام 2020 إلى 1 603 في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023<sup>(35)</sup>. فقد شطبت سلطات بيلاروس ما لا يقل عن 131 محامياً (78 رجلاً و53 امرأة) بين أيلول/سبتمبر 2020 وكانون الأول/ديسمبر 2023<sup>(36)</sup>. وهناك آخرون لم يعودوا يمارسون المهنة أو غادروا البلد خوفاً على سلامتهم. فقد اشتد الضغط على المحامين الذين يدافعون عن الأشخاص الذين يواجهون تهماً ذات دوافع سياسية في 2022-2023: بالإضافة إلى الشطب والاعتقالات، وثقت المفوضية حالات احتجاز إداري لمدة تصل إلى 30 يوماً، بما في ذلك تعذيب المحامين وإساءة معاملتهم من قبل لجنة أمن الدولة وتوجيه تهمة جنائية إليهم. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، كان ثمانية من المحامين الرجال ومحاميتان قد خضعوا للملاحقة الجنائية، وكان أربعة من المحامين الرجال ومحاميتان رهن الاحتجاز<sup>(37)</sup>.

(31) انظر <https://pravo.by/pravovaya-informatsiya/bank-sudebnykh-resheniy/poisk/> (باللغة الروسية)؛ وA/HRC/52/68/Corr.1 وA/HRC/52/68، الفقرتان 12 و52.

(32) قبل انتخابات 2020، استُخدمت المادة 411 مرتين فقط. وفي عام 2021، استُخدمت مرة واحدة؛ وفي عام 2022، استُخدمت 10 مرات؛ وفي عام 2023، استُخدمت 15 مرة على الأقل. انظر أيضاً الرسالة BLR 8/2023.

(33) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 9 و14؛ وA/HRC/49/71، الفقرات 58-61؛ وA/HRC/52/68 وA/HRC/52/68/Corr.1، الفقرات 26-31.

(34) انظر <https://spring96.org/en>.

(35) انظر: [https://www.defenders.by/right\\_to\\_protection](https://www.defenders.by/right_to_protection)؛ و- <https://www.icj.org/belarus-attacks-on-independent-lawyers-continue-unabated/>.

(36) A/HRC/53/53، الفقرة 86؛ انظر أيضاً <https://report2022.defendersbelarus.org/>، الصفحتان 1 و73؛ و- [https://defendersbelarus.org/persecution\\_lawyers\\_belarus](https://defendersbelarus.org/persecution_lawyers_belarus).

(37) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المواد 9 و14 و22؛ انظر أيضاً: [https://www.defenders.by/right\\_to\\_protection](https://www.defenders.by/right_to_protection).

## جيم- التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

22- منذ عام 2020، تعرض آلاف البيلاروسيين، بمن فيهم عشرات الأطفال، لممارسات منهجية وتمييزية تصل إلى حد المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في مرافق الاحتجاز في جميع أنحاء بيلاروس. والسلطات البيلاروسية مسؤولة عن أربع وفيات أثناء الاحتجاز فشلت في منعها والتحقيق فيها. ووجدت المفوضية أيضاً أن الظروف في مرافق الاحتجاز المؤقت للمحتجزين بتهم ذات دوافع سياسية قد تصل إلى حد المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وفي بعض الحالات إلى التعذيب<sup>(38)</sup>.

23- ومن بين جميع الأفراد الـ 657 الذين أجرت معهم المفوضية مقابلات منذ عام 2020، زعم 29 في المائة أنهم تعرضوا للتعذيب وادعى 61 في المائة أنهم تعرضوا لسوء المعاملة. وبناء على التقارير السابقة، في عام 2023، جمعت المفوضية ووجدت أدلة إضافية على التعذيب على أيدي الشرطة البيلاروسية في آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر 2020، علماً أن بعض الحالات تم التحقق منها بالكامل في مينسك وغوميل وسلوتسك وموزير وبينسك. وتكبد بعض الضحايا إصابات طويلة الأمد، بل إصابات أحدثت تغييراً في حياتهم، على نحو ما أثبتته تقييم الطب الشرعي الذي أجرته المفوضية. وشملت الإصابات تمدد الأوعية الدموية وفقدان السمع والقيود الحركية في مفاصل الكتف والورك والركبة وكسور العظام في الذراعين والساقين والأنف والعمود الفقري وتلف الأعصاب. وشُخص العديد من الضحايا بآثار صحية منهكة للغاية، بما في ذلك ارتفاع ضغط الدم، وأمراض الكلى المزمنة، والاكتهاب، والاكتهاب التالي للصدمة، ونوبات الهلع، وصعوبات النوم. وكان معظم الضحايا من الرجال، بمن فيهم شخص واحد من ذوي الإعاقة.

24- ووجدت المفوضية أن المعتقلين واجهوا ضغوطاً وعنفاً شديدين، بلغا في كثير من الحالات حد التعذيب، أثناء استجوابهم الأولي والبحث عن أدلة في 38 حالة في عام 2022 و9 حالات في عام 2023<sup>(39)</sup>. ووقعت أعمال عنف بعد القبض عليهم في مركبات الشرطة و/أو أثناء الاستجواب في مكاتب لجنة أمن الدولة في مينسك ومراكز الشرطة في جميع مناطق بيلاروس الست. ولانتزاع الاعترافات، والحصول على المعلومات، ومعاقبة الضحايا أو تهريبهم أو إذلالهم أو إكراههم، استخدم أفراد الشرطة العنف البدني، بما في ذلك الضرب بقضبان معدنية أو مضارب خشبية أو هراوات، والركل والضرب على أجزاء مختلفة من الجسم، مما تسبب في ألم جسدي شديد. وفي عدة حالات، أُجبر المعتقلون على اتخاذ أوضاع مجهدة لفترات طويلة، وفي حالتين على الأقل كاد ضباط من "لجنة أمن الدولة" يخنقون المحتجزين بوضع أقتعة أو أكياس على وجوههم. واقترن العنف الجسدي للضحايا بالتهديد والإكراه والترهيب، بما في ذلك التهديد بالقتل، والعنف الجنساني، بما في ذلك العنف الجنسي، وإلحاق الأذى بأفراد الأسرة و/أو إبعاد الأطفال. وأجريت الاستجوابات، التي استمرت لساعات، من دون حضور محام. ووقعت معظم أعمال التعذيب المزعومة التي وثقتها المفوضية في المكتب المركزي للجنة أمن الدولة في مينسك، وفي عدة حالات بحضور كبار موظفي الإدارة 3 لمكافحة التطرف التابعة للجنة، وفي بعض الحالات بمشاركة الفعلية<sup>(40)</sup>.

25- ووثقت المفوضية 17 حالة استخدم فيها ضباط لجنة أمن الدولة بنادق الصق لإلحاق الأذى أثناء الاعتقال الأولي أو الاستجواب. وأكد تقييم الطب الشرعي الذي أجرته المفوضية الاستخدام المتكرر

(38) انظر أيضاً الرسالة BLR 3.2023.

(39) نظراً لأن العديد من الأفراد الذين احتُجزوا في عامي 2022 و2023 لا يزالون رهن الاحتجاز في بيلاروس، فإن الأرقام لا تمثل النطاق المحتمل للانتهاكات.

(40) اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، المواد 2 و4 و16؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 7 و10.

لبنادق الصق على عدة أجزاء من أجساد الضحايا، وهو ما يرقى في بعض الحالات إلى العنف الجنسي، ويؤكد روايات ضحايا استخدام بنادق الصق في حالات حيث لم يكن استخدامها ضرورياً لتجنب الفرار أو حماية السلامة الشخصية أو الحفاظ على الأمن، بل إنها استُخدمت للعقاب أو الإكراه.

## دال - العنف الجنسي والجنساني

26- استناداً إلى الأدلة التراكمية التي أمكن جمعها منذ عام 2021، لدى المفوضية أسباب معقولة للاعتقاد بأن قوات الأمن البيلاروسية ارتكبت الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي والجنساني، بما في ذلك التعذيب الجنسي والتعري القسري، ضد الرجال والفتيان والنساء والأشخاص الذين لا يدخلون ضمن التصنيف الثنائي الجنسي في مركبات الشرطة ومراكز الشرطة ومرافق الاحتجاز بين 1 أيار/ مايو 2020 و 31 كانون الأول/ديسمبر 2023<sup>(41)</sup>. وأفاد أكثر من 32 في المائة من جميع الأشخاص الذين أجريت معهم مقابلات، وعددهم 657 شخصاً، بأنهم تعرضوا للعنف الجنسي، بما في ذلك العنف الجنسي. وأكثر أشكال العنف الجنسي والجنساني شيوعاً هي تفتيش الجسد العاري وتفتيش تجايف الجسم من دون موجب في سياق الاعتقال أو الاستجواب أو الاحتجاز والتهديد بالاغتصاب، وهي أفعال واسعة الانتشار ويقوم بها أشخاص يمثلون السلطات.

27- واستخدمت الشرطة ولجنة أمن الدولة وضباط السجون في مناطق بريست وغوميل وغوردنو ومينسك (المدينة والمنطقة) وموغيليف التهديد بالاغتصاب، الذي كثيراً ما كان مصحوباً بالعنف البدني، للحط من قدر الناس أو تخويفهم أو إكراههم أو السيطرة عليهم. وتضمنت التهديدات لغة وحشية وصريحة وعدوانية، وغالباً ما تضمنت عناصر معادية للمثليين. ووجه الضباط تهديدات علنية، مظهرين ثقتهم في إفلاتهم من العقاب على مثل هذه الأفعال. وهُدد الرجال بالاغتصاب بهراوة، وإرسالهم إلى زنازات السجن حيث يمكن أن يغتصبهم معتقلون آخرون، أو تعرضت زوجاتهم أو بناتهم للعنف الجنسي. وهُددت النساء بالاغتصاب الجماعي. وأكدت التهديدات والإهانات ضد أفراد مجتمع الميم الكراهية القائمة على الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية ضد الأشخاص الذين ينظر إليهم على أنهم لا يتوافقون مع ما يسمى بالقيم التقليدية. ووثقت المفوضية أيضاً حالات تتعلق بالكشف القسري عن الهوية الجنسانية لأشخاص ينتمون إلى مجتمع الميم أو من اعتُقد خطأ أنهم من مجتمع الميم، كانت قوات الأمن البيلاروسية قد اعتقلتهم لأسباب سياسية، وأشرطة فيديو عن "التوبة"، سُجلت تحت الإكراه ونُشرت على الإنترنت أو على شاشات التلفزيون، ونُشرت أيضاً ملصقات للتشهير في الأحياء التي يقطن فيها الضحايا.

28- ووثقت المفوضية 121 حادثة تفتيش غير ضرورية ومهينة تتمثل في تفتيش الجسد العاري وتفتيش تجايف الجسم في مرافق الاحتجاز<sup>(42)</sup>. وكان يؤديها شخص أو أكثر لا يعرف المحتجزون منصبه/منصبهم، وأحياناً أفراد من الجنس الآخر، وفي كثير من الأحيان في أماكن لا تستوفي شروط احترام الخصوصية. وأفاد بعض المحتجزين أنهم تعرضوا لتقييد الحركة لأغراض التفتيش، وأفاد آخرون بأنهم كانوا خائفين بسبب السلوك العدواني واللغة التي يستخدمها من يجرون المقابلات. وطُلب من المعتقلين، بمن فيهم رجال وفتيان ونساء، فضلاً عن نساء حائضات، أن يجلسوا القرفصاء مراراً وهم عراة،

(41) A/HRC/49/71، الفقرات 45 و 75-79، و A/HRC/52/68 و A/HRC/52/68/Corr.1، الفقرات 39-43.

(42) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 7 و 10(1). انظر أيضاً قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، القاعدة 52.

وتعرض بعضهم للتعري القسري لعدة ساعات<sup>(43)</sup>. ولم يُجر والعديد من عمليات التفتيش لأغراض أمنية، بل لأغراض التخويف والإذلال، وهو ما قد يصل إلى حد سوء المعاملة أو التعذيب<sup>(44)</sup>.

29- وفيما يتعلق بالأفعال التي قد ترقى إلى سوء المعاملة أو التعذيب في بعض الحالات، وجدت المفوضية أن النساء المحتجزات بتهم ذات دوافع سياسية يفقرن إلى إمكانية الحصول على إمكانية الحصول على الرعاية الصحية اللازمة لتلبية احتياجاتهن الخاصة أو يحرمن منها فعلياً<sup>(45)</sup>. فعلى سبيل المثال، حرمت امرأة احتجزت تعسفاً في سجن مينسك (المعروف باسم SIZO No. 1) من الرعاية التوليدية على الرغم من الطلبات المتكررة والعلامات الواضحة لحملها المتقدم. وأشار محققو لجنة أمن الدولة إلى حملها وهددوها بالقتل وأرسلوها إلى زنزانات معزولة دون تهوية. وأفادت الضحية بأنها أغمي عليها وأعطيت دواء قبل إعادتها إلى نفس الزنزانة. وفي الليلة نفسها، وهي حامل في شهرها السادس ومن دون أي رعاية طبية، أنجبت صبياً ميتاً في زنزانتها. وحرمت من أي اعتراف رسمي بالحمل أو الإملاص وهددت بالعقاب إذا لم تلتزم الصمت.

## هاء - الظروف والمعاملة التمييزية والمهينة والعقابية أثناء الاحتجاز

30- وثقت المفوضية في عام 2023 أدلة إضافية على المعاملة والظروف التمييزية والعقابية التي تعرض لها المحتجزون بتهم ذات دوافع سياسية في مرافق الاحتجاز المؤقت في جميع أنحاء بيلاروس<sup>(46)</sup>. وخلافاً لسائر المعتقلين، أودع المحتجزون بتهم ذات دوافع سياسية في زنزين شديدة الاكتظاظ وسيئة التهوية، وتفتقر إلى التدفئة الكافية وغير صحية، دون مراتب أو فراش أو مواد صحية أساسية أو ملابس دافئة، وفُرضت عليهم قيود أو حُرِّموا بالكامل من الوصول إلى مرافق الاستحمام أو قضاء الوقت في الخارج أو استلام المراسلات أو الطرود. واستُخدمت زنزانات عقاب صغيرة ("kartser")، مخصصة لشخص واحد، لاحتجاز ما بين 10 و15 من المحتجزين. وحُرِّم المعتقلون بشكل منهجي من النوم بسبب البرق الاصطناعي المتواصل وأجبروا مراراً وتكراراً على البقاء مستيقظين ليلاً، وتعرضوا لعمليات نقل متكررة بين الزنزين، وحرِّموا من المساعدة الطبية اللازمة. وكانت الظروف هي نفسها بالنسبة للرجال والنساء الذين احتجزوا في نفس المرافق ولكن في زنزانات منفصلة. ووجدت المفوضية أيضاً أن المحتجزين بتهم ذات دوافع سياسية يُحرِّمون بشكل منهجي من المواد الصحية الأساسية، بما في ذلك فوط الحوض، ويتعرضون للإذلال عند طلبها، وكثيراً ما يحرمون من الحصول على تلك المواد في الطرود المرسلة إليهم. وقد تصل هذه الظروف والممارسات إلى حد المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أو، في بعض الحالات، إلى التعذيب<sup>(47)</sup>. وقد تأكدت المفوضية من أن ظروف الاحتجاز والممارسات ذات الصلة

(43) International Criminal Tribunal for Rwanda, *Prosecutor v. Jean-Paul Akayesu*, No. ICTR-96-4-T, Judgment, 2 September 1998, para. 46؛ ودليل التصفي والتوثيق الفعالين للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (بروتوكول اسطنبول)، الفقرتان 372(م) و455.

(44) انظر، على سبيل المثال، Inter-American Court of Human Rights, *Miguel Castro-Castro Prison v. Peru*, Judgment, 25 November 2006, para. 312؛ والفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، الرأي رقم 2009/25 (مصر) (A/HRC/16/47/Add.1، الفقرة 28)؛ وبروتوكول اسطنبول، الفقرة 479.

(45) قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجناء والتدابير غير الاحتجازية للمجرمين (قواعد بانكوك)، القواعد 5 و6 و10؛ وبروتوكول اسطنبول، الفقرتان 372(م) و(س). انظر أيضاً A/HRC/31/57 والرسالة BLR 3/2023.

(46) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المواد 7 و10 و26. انظر التقارير السابقة عن أوكرانيا وسنتينو وزودينو (A/HRC/49/71، الفقرة 48، وA/HRC/52/68/Corr.1، الفقرة 18).

(47) اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، المادتان 2 و16؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 7 و10؛ واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 20(1992). انظر أيضاً الرسالة BLR 3/2023.

كانت متفقة مع التعليمات المعطاة لحراس ومديري مرافق الاحتجاز المؤقت، ووردت روايات متسقة من عدد من الضحايا من مختلف المرافق مفادها أن الحراس أبلغوهم على وجه التحديد بأن الظروف التي يحتجزون في ظلها تنطبق على من يشار إليهم باسم "المعتقلين السياسيين" أو "الإرهابيين".

31- ووجدت المفوضية أن المحتجزين بتهم ذات دوافع سياسية يدرجون بشكل منهجي في سجل المعرضين للتطرف، وأن ملابسهم وزئاناتهم كانت تحمل علامات صفراء. وتحدد إجراءات التسجيل هذه والعلامات المستخدمة معاملتهم وظروفهم في المستوطنات العقابية وأثناء عمليات النقل، التي تبدو تمييزية وعقابية<sup>(48)</sup>. وعلى النقيض من المحتجزين الآخرين، كان المحتجزون المدرجة أسماؤهم في السجل مكبلي الأيدي أثناء جميع عمليات النقل، وعادة ما يخضعون لرقابة مستمرة، ويضطرون دائماً إلى الوقوف في الصف الأول لأغراض عمليات التفتيش، ويُرغمون على النوم على أسرة مرتفعة، وتخضع تحركاتهم داخل المستوطنة وحقوقهم في الاتصال والزيارة لمجموعة من القيود، ولا يمكنهم التمتع بالإفراج المشروط.

32- وبالإضافة إلى ذلك، وجدت المفوضية أن المحتجزين لأسباب سياسية يخضعون لما يبدو أنه نظام للعقاب التعسفي وغير المتناسب<sup>(49)</sup>. وأكد المعتقلون المفرج عنهم من المستوطنات العقابية في جميع أنحاء بيلاروس باستمرار أنهم وضعوا تحت المراقبة الصارمة لدى وصولهم، وسرعان ما أشعروا بأنهم انتهكوا قواعد السجن وعوقبوا بأي ذريعة، مثل زر مفتوح أو ملصق يلصقه الحارس على طاولة بجانب السرير. وتكرر هذه الجرائم حتى يتم تصنيفهم لاحقاً "معتادو الإجرام"، مما يؤدي إلى عواقب سلبية على السجناء، بما في ذلك احتمال اتهامهم وسجنهم مرة أخرى بسبب العصيان الكيدي<sup>(50)</sup>. وتبدو العقوبات المطبقة على هذه الجرائم غير متناسبة وأحياناً من دون أساس. وقد تصل الظروف في زئانات العقاب (المعروفة باسم "SHIZO")، حيث احتجز المعتقلون لفترات تصل إلى 30 يوماً في عزلة تامة ومن دون علم أفراد أسرهم بحالتهم وأماكن وجودهم، إلى حد التعذيب. فقد كانت الزئانين باردة لدرجة أن المحتجزين لم يتمكنوا من النوم واضطروا إلى ممارسة الرياضة للتدفئة. ولم يسمح للمحتجزين بأخذ أي أغراض أو بممارسة أي أنشطة شخصية، كما لم يسمح لهم بالنوم أثناء النهار. وعلاوة على ذلك، كثيراً ما يطول إصدار الأحكام، وأحياناً بشكل متكرر، لتتجاوز مدة النطق بالحكم التاريخ المتوقع لانتهاه مدة الحكم بالسجن.

33- ووجدت المفوضية أن السجناء المحتجزين بتهم ذات دوافع سياسية في المستوطنات العقابية في جميع أنحاء بيلاروس يخضعون للعمل الإجباري والاستغلالي في ظروف عمل غير آمنة. وأفاد بعض من أجريت معهم مقابلات عن وقوع حوادث وإصابات وآثار صحية سلبية بسبب نقص التدريب أو ملابس العمل أو معدات الحماية. ولم يتجاوز التعويض عن أسبوع العمل لمدة خمسة أو ستة أيام عادةً بضعة روبلات، بل لا يحصل السجناء في بعض الحالات عن أي تعويض لقاء عمله<sup>(51)</sup>.

(48) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 10؛ وقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)، القواعد 12-16؛ والمبدأ 6 من مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن.

(49) انظر الرسالة BLR 3/2023.

(50) القانون الجنائي لبيلاروس، المادة 411. انظر الرسالة BLR 8/2023.

(51) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 8؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 7؛ واتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن العمل الجبري لعام 1930 (رقم 29)، واتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن إلغاء العمل الجبري لعام 1957 (رقم 105).

## واو - الاختفاء القسري

34- في الفترة من آب/أغسطس 2020 إلى آذار/مارس 2023، وثقت المفوضية 27 حالة<sup>(52)</sup> نقل فيها رجال ونساء في بريست ومينسك وفيتبسك إلى مراكز الشرطة واحتجزوا ما بين يوم واحد و14 يوماً من دون الاستعانة بمحام، ومن دون إعلام أفراد أسرهم بمكان وجودهم. وقد تشكل الحالات الأخيرة ضريباً من الاختفاء القسري. وتعرض معظم الأشخاص الذين أُلقي القبض عليهم لسوء المعاملة.

35- وتحققت المفوضية من دقة العديد من التقارير العامة<sup>(53)</sup> التي تعيد بأنه حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، ظل العديد من أعضاء المعارضة البارزين القابعين في السجن، بمن فيهم فيكتار باباريكا، وماريا كالسينيكافا، وإيهار لوسيك، وميكالاي ستاتكيفيتش، وسبارهي تسيخانوسكي، ومكسيم زناك، بمعزل عن العالم الخارجي لفترات طويلة، امتدت إلى 11 شهراً. وقد حُرّم أفراد الأسرة والمحامون من إمكانية مقابلتهم أو الحصول على أي معلومات عن مكان وجودهم وحالتهم. وقد ترقى هذه الحالات إلى الاختفاء القسري<sup>(54)</sup>. ولم ترد أخبار عن بعض المعتقلين إلا عندما نقلوا إلى المستشفى لتلقي العلاج الطارئ، مما أثار مخاوف جدية على سلامتهم البدنية والعقلية وعلى حياتهم. وبعد زيارات المستشفى، أُعيد المحتجزون إلى العزل. وإن المعاناة النفسية الشديدة لأفراد الأسرة الناجمة عن هذه المعاملة العقابية المتعمدة على ما يبدو لأحبائهم، دون التمكن من التأكد مما إذا كانوا لا يزالون على قيد الحياة، قد تصل إلى حد التعذيب<sup>(55)</sup>. علاوة على ذلك، بعد اعتقال ستة محامين يمثلون هؤلاء السجناء في آذار/مارس 2023 وما تبع ذلك من قرارات بشطب ثلاثة منهم على الأقل، استحال على المحتجزين توكيل محامين جدد بسبب الخوف من المضايقة والشطب والملاحقة الجنائية.

## زاي - الوفيات غير المشروعة

36- اضطلعت المفوضية، منذ عام 2020، بجمع وتحليل شهادات ومعلومات عن عدة حالات وفاة زُعم أنها نجمت عن استخدام القوة غير الضرورية أو غير المتناسبة خلال الاحتجاجات في عام 2020 أو عن عدم حماية الحياة أثناء الاحتجاز<sup>(56)</sup>. وجمعت المفوضية المزيد من الشهادات والمعلومات والأدلة المتعلقة بثلاث حالات وفاة يزعم أنها نجمت عن استخدام غير ضروري أو غير متناسب للقوة خلال الاحتجاجات في عام 2020 أو أثناء الاحتجاز. ولدى المفوضية أسباب معقولة تدعو إلى الاعتقاد بأن حالة وفاة (نيكيتا كريفتسوف) لم تكن ناجمة عن الانتحار، كما تزعم السلطات البيلاروسية، وأن حالي وفاة آخريين (المدون نيكولاي كليموفيتش والفنان أليس بوشكين) نجمتا عن إهمال طبي أثناء الاحتجاز. ووجدت المفوضية أسباباً معقولة تدعو إلى الاعتقاد بأن الوفيات الثلاث قد تشكل انتهاكاً للحق في الحياة.

(52) A/HRC/46/4، الفقرة 51؛ و A/HRC/49/71، الفقرة 40؛ و A/HRC/52/68 و A/HRC/52/68/Corr.1، الفقرة 52.

(53) انظر، على سبيل المثال: -incommunicado-detention-of-political-prisoners-in-belarus-a-heinous-crime-by-the-lukashenka-regime-must-be-stopped.html و-https://belhelcom.org/sites/default/files/trends\_jan-june23\_human\_rights\_in\_belarus\_key\_trends\_in\_public\_policy.pdf و-https://spring96.org/en/news/113053.

(54) الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، الدباجة والمادة 1(2). انظر أيضاً الرسالة BLR 4/2023.

(55) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، قضية كاندل ضد نيبال (CCPR/C/126/D/2560/2015)، الفقرة 7-14؛ وقضية شيكموردوفا ضد تركمانستان (CCPR/C/112/D/2069/2011)، الفقرة 6-8؛ والفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، التعليق العام بشأن الحق في الحقيقة فيما يتعلق بالاختفاء القسري (2010)، الفقرة 4.

(56) A/HRC/52/68 و A/HRC/52/68/Corr.1، الفقرات 10-14.

وفي حين يُزعم أن تحقيقات قد أجريت في حالات الوفاة، فإنها لم تمتثل للمعايير الدولية حسب المعلومات المتاحة للمفوضية<sup>(57)</sup>. وينص القانون الدولي لحقوق الإنسان على التزام الدول بالتحقيق في حالات الحرمان من الحياة التي يحتمل أن تكون غير مشروعة، ومقاضاة مرتكبيها عند الاقتضاء<sup>(58)</sup>. وتواصل المفوضية التحقيق في 16 حالة أخرى من حالات الوفاة التي يحتمل أن تكون غير مشروعة والتي حدثت أثناء الاحتجاز أو الناجمة عن الاستخدام غير الضروري أو غير المتناسب للقوة من جانب قوات الأمن البيلاروسية.

## حاء - حقوق الطفل

37- أفادت المفوضية السامية لحقوق الإنسان سابقاً بأن 700 طفل تعرضوا للاعتقال التعسفي بين 9 و14 آب/أغسطس 2020<sup>(59)</sup>. ووجد تحقيق أجرته المفوضية أن الاعتقالات تعسفية إضافية واسعة النطاق لمئات الأطفال نُفذت في جميع أنحاء بيلاروس في 2020-2021 في سياق الاحتجاجات المتعلقة بالانتخابات. وكانت نسبة 85 في المائة من المعتقلين، الذين تتراوح أعمارهم بين 11 و17 عاماً، من الفتيان. وفي حين اعتُقل معظمهم لفترة وجيزة فقط، فقد نُقل أكثر من 100 شخص إلى مرافق الاحتجاز، ووجهت تهم جنائية إلى أكثر من 50 شخصاً. وشملت الاعتقالات التي جرت في عام 2023 في السياق المذكور ثلاثة أطفال. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، كان 10 أشخاص (جميعهم من الذكور)، لم يبلغوا سن 18 عاماً وقت اعتقالهم، لا يزالون رهن الاحتجاز بتهم ذات دوافع سياسية. وقد انتهكت الاعتقالات والمحاكمات حق الأطفال في حرية التعبير وفي تكوين جمعيات وفي التجمع السلمي.

38- وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، حُكم على 50 فتى و5 فتيات في قضايا جنائية بتهم ذات دوافع سياسية. وعلاوة على ذلك، وجدت المفوضية أن العديد من الأطفال حُرِموا من الحماية التي يكفلها القانون الدولي: فقد وُجّهت تهم جنائية إلى أطفال دون سن المسؤولية الجنائية؛ واسْتُجوب بعض الأطفال من دون حضور محام أو أحد الوالدين؛ ولا توجد في بيلاروس محاكم للأحداث؛ وفي عدة حالات، لم يُنظر في بدائل للاحتجاز السابق للمحاكمة والسجن. وخوفاً من عقوبة السجن لمدة طويلة، انتحر ديمتري ستاخوفسكي في أيار/مايو 2021، بعد أن اعتُقل في تشرين الثاني/نوفمبر 2020، وكان عمره آنذاك 17 عاماً. وبدلاً من حماية الصبي الذي يعيش حالة ضعف شديد (يتيم)، ضغطت عليه السلطات لتجريم نفسه واتهمته بتنظيم أعمال شغب جماعية. وتقاوست سلطات بيلاروس عن إجراء تحقيق فعال في وفاته. وعلاوة على ذلك، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، أدرجت الحكومة ما لا يقل عن 48 شخصاً (43 ذكراً و5 إناث)، كانوا دون سن 18 عاماً وقت ارتكاب الجريمة التي اتهموا بها، على قائمتها "للمنظمات الإرهابية" أو "التشكيلات الإرهابية"، مما أثر تأثيراً سلبياً شديداً على تمتعهم بحقوقهم.

39- في آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر 2020، تعرض الأطفال المحتجون أو المتواجدون بالقرب من مواقع الاحتجاج للقوة غير الضرورية أو غير المتناسبة أثناء الاعتقالات ولسوء المعاملة أو ربما التعذيب أثناء الاحتجاز. وفي الحالات التي تحققت منها المفوضية، تعرض الأطفال للضرب، بما في ذلك بالهراوات، والرمي والركل ولوي أذرعهم على أيدي الشرطة في مينسك وفي مناطق بريست وغوميل ومينسك. وتكشف سجلات مستشفى الأطفال عن إصابات في الرأس وارتجاج في المخ، وكسور في عظام الوجه والظهر، وكدمات وأورام دموية في جميع أنحاء الجسم، وجرح ناجم عن طلق ناري وكسر مفتوح

(57) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36(2018)، الفقرات 12 و25 و27 و29؛ واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 37(2020)، الفقرتان 78 و88؛ وبروتوكول مينيسوتا المتعلق بالتحقيق في حالات الوفاة التي يُحتمل أن تكون غير مشروعة، الفقرة 2(أ)-(ج).

(58) انظر أيضاً الرسالة BLR/6/2023.

(59) A/HRC/49/71، الفقرة 37.

ناجم عن شظايا قذيفة. وتعرض خمسة فتيان للعنف الجنسي. وبمجرد احتجاز الأطفال في مراكز الشرطة أو مرافق الاحتجاز السابق للمحاكمة، يظل المحتجزون جاثين على الركبتين أو يقفون إلى الحائط لفترات طويلة، ويتعرضون للضرب والركل والتهديد والترهيب، ويحرمون من النوم، ويحتجزون مع البالغين في نفس الظروف اللاإنسانية<sup>(60)</sup>.

40- وتحققت المفوضية من 11 حالة تعرض فيها أطفال لسوء المعاملة في 2022-2023، بما في ذلك أثناء عمليات تفتيش المنازل. وشملت إساءة معاملتهم، حسبما ورد، إجبارهم على تسجيل مقاطع فيديو يجرمون فيها أنفسهم دون حضور محام أو أحد الوالدين، وعمليات تفتيش متكررة وأجسامهم عارية، وتعليقات مهينة. وفي 16 حالة في شتى أنحاء بيلاروس، شهد فتيان وفتيات قيام قوات الأمن المدججة بالسلاح بإخضاع والديهم للعنف والتهديد<sup>(61)</sup>، بما في ذلك تقييد أيديهم بقسوة، واحتجازهم تحت تهديد السلاح، والضرب، والركل، والتهديد بإبعاد أطفالهم. وفي 11 من هذه الحالات، هدت قوات الأمن الأطفال وأهانتهم واحتجزتهم داخل منازلهم، أحياناً تحت تهديد السلاح. وفي 32 حالة، روى أطفال ومهنيون يعملون معهم، أن هذه الأحداث خلفت صدمة نفسية عميقة وأثراً جسدياً سلبياً.

41- وتشكل عمليات اعتقال واحتجاز الوالدين بشكل تعسفي وعلى نطاق واسع لأسباب سياسية انتهاكاً للحق في الحياة الأسرية ومصلحة الطفل الفضلى<sup>(62)</sup>. ففي العديد من الحالات، لم تول السلطات مسؤوليات رعاية الأطفال الاهتمام الواجب باعتبارها طرفاً مخففاً عندما قررت سلب الأفراد حريتهم. وفي 14 حالة، اقتيد الآباء بعيداً دون السماح لهم بشرح وضعهم لأطفالهم أو اعتقلوا أثناء وجود أطفالهم في المدرسة. وفي 10 حالات، تُرك الأطفال دون رعاية أو نقلوا إلى دور الأيتام؛ وفي حالات أخرى، أُجبر الآباء تحت الإكراه على نقل حضانة أطفالهم إلى الأقارب أو الأصدقاء. واستخدمت السلطات ما يسمى بإجراء "الحالات الخطرة اجتماعياً"<sup>(63)</sup> لفصل الأطفال عن والديهم بطرق بدأ أنها تركز أكثر على الضغط على الوالدين ومعاقبتهم بدلاً من التركيز على حماية مصالح الطفل الفضلى. وقد وجدت المفوضية في وقت سابق أن التهديد بإبعاد الأطفال كان عاملاً هاماً دفع بالبيلاروسيين إلى المنفى<sup>(64)</sup>.

## طاء - الحق في العمل والتعليم

42- خلصت المفوضية إلى حدوث انتهاكات منهجية وواسعة النطاق للحق في العمل والحق في التعليم لآلاف المعارضين الفعليين أو المفترضين. وابتداءً من عام 2020، نُفذت عمليات فصل وطرد تمييزية في انتهاك لحظر التمييز في الحصول على العمل والتعليم<sup>(65)</sup> وفيما يبدو أنه عقوبة تعسفية وغير متناسبة. وهذه الانتهاكات، التي استمرت حتى نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، أجبرت العديد من

(60) A/HRC/49/71، الفقرة 48، وA/HRC/52/68 وA/HRC/52/68/Corr.1، الفقرات 18-20.

(61) European Court of Human Rights, *A v. Russia*, Application No. 37735/09 Judgment of 12 November 2019.

(62) اتفاقية حقوق الطفل، المادتان 3 و9؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المواد 3 و23 و24؛ واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 19 (1990).

(63) المرسوم الرئاسي رقم 18 (2006) (<https://spring96.org/en/news/16367>).

(64) A/HRC/52/68 وA/HRC/52/68/Corr.1، الفقرة 48.

(65) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المواد 2 و23 و26؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المواد 2 و6 و13؛ واتفاقية حقوق الطفل، المادتان 2 و28.

البيلاروسيين على المنفى، وفي بعض الحالات، استُخدمت للانتقام من أفراد أسر الضحايا الرئيسيين. وعلاوة على ذلك، تفاقمت هذه الانتهاكات نتيجة محو حركة حقوق العمال المستقلة<sup>(66)</sup>.

43- وأكد العشرات ممن أُجريت معهم مقابلات<sup>(67)</sup> أنماط انتهاكات الحق في العمل والتعليم المبلغ عنها علناً. ووجدت المفوضية حالات فصل من العمل وطرد من الجامعات على نطاق واسع بعد الاحتجاز بتهم إدارية أو جنائية لأسباب سياسية. ويتضمن قانون العمل، واعتباراً من كانون الثاني/يناير 2022 فصاعداً، قانون التعليم، أحكاماً تنص على أن الغياب عن العمل أو الفصول الدراسية بسبب قضاء عقوبة إدارية يمثل سبباً من الأسباب الموجبة للفصل<sup>(68)</sup>. وتعرض بعض ممن أُجريت معهم مقابلات لضغوط للاستقالة أو لم تُجدد عقود توظيفهم. وأفاد كثيرون بأنهم أُبلغوا بأنهم فُصلوا بناءً على تعليمات بسبب "عدم ولائهم للدولة" ونكروا أن لجنة أمن الدولة هي الجهة التي تقف وراء هذه التعليمات.

44- ووجدت المفوضية أن عمليات الطرد والفصل والضغط من أجل الاستقالة وعدم تمديد العقود استهدفت أيضاً أولئك الذين شاركوا في الاحتجاجات، أو كانوا ناشطين في الحركة الطلابية، أو عرضوا رموزاً احتجاجية، أو اشتركوا في قنوات التواصل الاجتماعي التي صنّفت على أنها متطرفة. وأفاد معظم ممن أُجريت معهم مقابلات بأنهم لم يتمكنوا من الحصول على عمل جديد بعد الفصل. وأشار كثيرون إلى قائمة سوداء يستخدمها أصحاب العمل في القطاعين العام والخاص على السواء للتحري عن سوابق الموظفين المحتملين وإلى التعليمات التي توجهها المؤسسات العامة إلى الشركات المملوكة للدولة والشركات الخاصة في هذا الصدد. واشتد القمع في الجامعات أيضاً<sup>(69)</sup>. فحسب ما ذكره من أُجريت معهم مقابلات، حثت الجامعات بقوة الطلاب على عدم المشاركة في الاحتجاجات ونصحتهم بعدم التعبير عن آراء مناهضة للحكومة. وتلقى الطلاب تهديدات بعواقب سلبية، بما في ذلك الطرد، الذي يستتبع أيضاً، بالنسبة إلى الطلاب الذين تمولهم الدولة، التزاماً بسداد تكاليف التعليم<sup>(70)</sup>، وبالنسبة إلى الشباب، التجنيد الإلزامي في الخدمة العسكرية<sup>(71)</sup>.

45- واعتباراً من عام 2021، استُحدثت مناصب إضافية تحت تسمية "نائب مدير مكلف بالقضايا الأمنية" في الشركات المملوكة للدولة والمؤسسات العامة، بما في ذلك الجامعات والمؤسسات الطبية، للتحري عن سوابق الموظفين وضمان "التوافق الأيديولوجي". وعلاوة على ذلك، فإن أي شخص يُدرج اسمه على قائمة الحكومة الخاصة بـ "المنظمات الإرهابية" أو "التشكيلات الإرهابية" (انظر الفرع ألف أعلاه) يُمنع من الانخراط في الأنشطة التعليمية وأنشطة النشر ومن شغل المناصب العامة. وينص قانون

(66) <https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/-/A/HRC/52/68/Corr.1>، الفقرة 38، انظر أيضاً [https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/-/relconf/documents/meetingdocument/wcms\\_872248.pdf](https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/-/relconf/documents/meetingdocument/wcms_872248.pdf).

(67) <https://www.salidarnast.info/post/mass-dismissals-for-political-reasons-in-belarus>، الفقرات 23 و24 و41 و42، انظر أيضاً <https://www.rferl.org/a/belarus-historical-archive/> و <https://employees-detained/32551079.html> و <https://charter97.org/en/news/2021/11/29/445843/> و <https://news.zerkalo.io/life/10026.html?tg> و [https://zbsunion.by/en/news/pressure\\_on\\_students](https://zbsunion.by/en/news/pressure_on_students).

(68) قانون العمل في بيلاروس، المادة 42؛ وقانون التعليم في بيلاروس، المادة 68.

(69) انظر <https://www.belta.by/president/view/lukashenko-protiv-nas-razvernuli-uzhe-ne-informatsionnuju-a-terroristicheskiju-voynu-po-otdelnym-412833-2020/> (باللغة الروسية).

(70) قانون التعليم في بيلاروس، المادتان 68 و78.

(71) انظر [http://world\\_of\\_law.pravo.by/text.asp?RN=v19201914](http://world_of_law.pravo.by/text.asp?RN=v19201914) (باللغة الروسية)، المادتان 32 و45؛ انظر أيضاً Belarusian Students' Association، "The State of Academia in Belarus 2021"، pp. 24–25 (رابطة الطلاب البيلاروسيين، "حالة الأوساط الأكاديمية في بيلاروس 2021").

التراخيص، الذي اعتُمد في تشرين الأول/أكتوبر 2022<sup>(72)</sup>، أنه يجوز رفض أو إبطال التراخيص الخاصة بالمهنة التي تتطلب ترخيصاً، مثل القانون، والطب، والطب البيطري، والاتصالات، والنقل، والتعليم، والتجارة<sup>(73)</sup>، في حالة الأشخاص المدرجة أسماؤهم على القائمة، وهو ما يثير مخاوف بشأن الحرمان التعسفي و/أو التمييزي من الحق في العمل وسبل العيش<sup>(74)</sup>.

46- وفيما يتعلق بالتعليم الابتدائي والثانوي، يشترط قانون التراخيص على جميع المرافق التعليمية الحصول على اعتماد من الدولة. وفي عام 2021، أوضح وزير التعليم، إيغور كارينكو، الدافع وراء ترخيص المدارس الخاصة، بما في ذلك المؤسسات التي تدرّس بلغات الأقليات، مشيراً إلى أن "رياض الأطفال والمدارس الخاصة شبه القانونية التي تنشط تحت ستار أصحاب المشاريع الفردية أو الجمعيات العامة أو الدينية تُستخدم في الغالب لأغراض سياسية وأصبحت معاقل للثورة الملونة"<sup>(75)</sup>. ونظراً للقيود المفروضة على حرية الاختيار في مجال التعليم<sup>(76)</sup>، تمكنت خمس مدارس خاصة فقط من الحصول على الاعتماد في عام 2023 مقابل 35 في عام 2022<sup>(77)</sup>. علاوة على ذلك، بعد التعديلات التي أُدخلت على قانون التعليم في 2022<sup>(78)</sup>، لم تعد المدارس العامة تقدم التدريس بلغات الأقليات. وأُغلقت إحدى المدرستين الحكوميتين اللتين تدرّسان باللغة الليتوانية وغيّرت لغة التدريس إلى الروسية في الأخرى؛ ولا يوجد سوى مدرستين عامتين تقدمان تعليماً بلغة الأقلية البولندية. ومن الواضح أن الحقوق اللغوية والثقافية لتلك الأقليات مقيدة<sup>(79)</sup>.

## ياء - النفي القسري والحق في الجنسية

47- استناداً إلى المعلومات الأخيرة<sup>(80)</sup>، تقدر المفوضية أن ما يصل إلى 300 000 فرد أُجبروا على مغادرة بيلاروس منذ عام 2020 في حملة منسقة من العنف والقمع موجّهة عمداً ضد المعارضين للحكومة

(72) انظر <https://pravo.by/document/?guid=12551&p0=H12200213> (باللغة الروسية).

(73) انظر [https://www.belta.by/president/view/lukashenko-podpisal-zakon-o-litsenzirovanii-v-tom-chisle-dlja-shkol-i-detskih-sadov-529820-](https://www.belta.by/president/view/lukashenko-podpisal-zakon-o-litsenzirovanii-v-tom-chisle-dlja-shkol-i-detskih-sadov-529820-2022/?utm_source=belta&utm_medium=news&utm_campaign=accent)

(74) قانون التراخيص <https://pravo.by/document/?guid=12551&p0=H12200213> (باللغة الروسية)، المادتان 21 و39.

(75) <https://www.belta.by/society/view/obuchenie-i-vospitanie-detej-pod-pristalnym-kontrolem-gosudarstva-karpenko-456611-2021/> (باللغة الروسية)؛ و- <https://sputnik.by/20230614/skolko-ostalos-v-belarusi-chastnykh-shkol-rasskazali-v-minobrazovaniya-1076599103.html> (باللغة الروسية)؛ و- <https://neg.by/novosti/otkrytj/chastnykh-shkol-v-belarusi-ostalos-0-1/> (باللغة الروسية).

(76) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 18(4)؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 13(3) و(4)؛ واتفاقية حقوق الطفل، المادتان 14(2) و29(2)؛ واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 13(1999)، الفقرة 57.

(77) <https://www.belta.by/comments/view/minobrazovaniya-o-edinyh-podhodah-k-gosudarstvennym-i-chastnym-shkolam-8347/> و- <https://sputnik.by/20230614/skolko-ostalos-v-belarusi-chastnykh-shkol-rasskazali-v-minobrazovaniya-1076599103.html> و- <https://neg.by/novosti/otkrytj/chastnykh-shkol-v-belarusi-ostalos-0-1/>.

(78) القانون الجنائي لبيلاروس، المادة 82.

(79) اتفاقية حقوق الطفل، المادتان 29 و30؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 13. انظر أيضاً [E/C.12/BLR/CO/7](https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/TA-9-2023-0321_EN.html)، الفقرتان 45 و46.

(80) انظر [https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/TA-9-2023-0321\\_EN.html](https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/TA-9-2023-0321_EN.html) و- [https://pace.coe.int/en/files/31822/html#\\_TOC\\_d19e303](https://pace.coe.int/en/files/31822/html#_TOC_d19e303)

أو الذين يعتقد أنهم يعارضونها أو يعبرون عن أصوات انتقادية أو مستقلة<sup>(81)</sup>، وقد دفعت المخاوف القائمة على أسس سديدة من الاعتقال التعسفي والاحتجاز والإدانة دون احترام الضمانات الإجرائية وحقوق المحاكمة العادلة، واحتمال التعذيب وسوء المعاملة، والتهديدات بإبعاد الأطفال، والقيود التمييزية المفروضة على الحق في العمل والتعليم، الرجال والنساء على حد سواء إلى المنفى. وأفاد أفراد من مجتمع الميم في بيلاروس بأنهم غادروا البلد خوفاً من الاضطهاد، لأسباب منها خطاب الكراهية المعادي للمثليين من جانب المسؤولين الحكوميين على أعلى المستويات، وارتباط المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين بحركة المعارضة<sup>(82)</sup>، وحالات تتعلق بالكشف عن هويتهم المثلية<sup>(83)</sup>.

48- وامتد القمع إلى ما وراء حدود بيلاروس. فقد اتخذت السلطات البيلاروسية خطوات مهمة لتقييد الحق في الجنسية على أسس تمييزية وذات دوافع سياسية. ومنذ تموز/يوليه 2023، يسمح قانون الجنسية للسلطات بإلغاء جنسية الأفراد المقيمين في الخارج الذين أدينوا، بما في ذلك غيابياً، بالتطرف أو التسبب في إلحاق ضرر جسيم بمصالح بيلاروس<sup>(84)</sup>. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، لم تتلق المفوضية أي معلومات عن حالات تتعلق بتنفيذ هذا القانون. ومع ذلك، بدأت السلطات في تنفيذ تشريع عام 2022 الذي يجيز المحاكمات الغيابية<sup>(85)</sup>. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، صدرت سبعة أحكام غيابية لأسباب سياسية ضد 21 فرداً، بمن فيهم قادة المعارضة السياسية. ويُزعم أن رئيس بيلاروس صرّح بأن هناك "حاجة لاتخاذ قرارات ضد الأشخاص الذين غادروا البلد وما انفكوا يسيئون إلى الدولة من الخارج... وتساءل "هل يستحق هؤلاء الناس أن يحافظوا على جنسية بيلاروس...؟"<sup>(86)</sup>. ويُدعى أن وزير الشؤون الداخلية، من جانبه، ذكر أنه "في المستقبل، قد يُمنع المتطرف الذي فقد جنسية بيلاروس من دخول البلاد لمدة تصل إلى 30 عاماً"<sup>(87)</sup>.

49- وبالإضافة إلى ذلك، يُطلب الآن من البيلاروسيين في الخارج إبلاغ السلطات إذا حصلوا على تصريح إقامة أو وثيقة أخرى تمنحهم مزايا في الدولة المضيفة فيما يتعلق بالتعبير عن آرائهم السياسية أو الدينية أو الانتماء العرقي<sup>(88)</sup>، مما يؤدي إلى تشديد الرقابة على الأشخاص الموجودين في المنفى وأسرهم المتبقية في بيلاروس. علاوة على ذلك، يمنع المرسوم الرئاسي رقم 278، المعتمد في أيلول/سبتمبر 2023، إصدار وتجديد جوازات السفر وغيرها من الوثائق الرسمية في الخارج وينص على

[https://beroc.org/en/publications/working\\_papers/analysis-of-the-migrant-flow-from-belarus-to-and-the-eu-in-2021-2022/](https://beroc.org/en/publications/working_papers/analysis-of-the-migrant-flow-from-belarus-to-and-the-eu-in-2021-2022/)

(81) A/HRC/52/68 و A/HRC/52/68/Corr.1، الفقرتان 53 و 54.

(82) على سبيل المثال <https://www.youtube.com/watch?v=85u4MsThOgA> (باللغة الروسية)؛

و <https://life.ru/p/1569250> (باللغة الروسية)؛ و A/HRC/52/68 و A/HRC/52/68/Corr.1، الفقرة 47.

(83) انظر الفقرة 27 أعلاه.

(84) انظر [http://world\\_of\\_law.pravo.by/text.asp?RN=H10200136](http://world_of_law.pravo.by/text.asp?RN=H10200136) (باللغة الروسية)، المادة 19. انظر أيضاً الرسالة BLR 9/2022.

(85) A/HRC/52/68 و A/HRC/52/68/Corr.1، الفقرة 31.

(86) انظر: <https://president.gov.by/en/events/coveshchanie-po-zakonodatelstvu-o-grazhdanstve-i-provedeniyu-amnistii-1662468665#block-after-media-scroll>.

(87) المرجع نفسه.

(88) انظر [http://world\\_of\\_law.pravo.by/text.asp?RN=H10200136](http://world_of_law.pravo.by/text.asp?RN=H10200136) (باللغة الروسية)، المادة 11.

أنه لم يعد من الممكن إجراء بعض المعاملات العقارية من الخارج<sup>(89)</sup>. ويتعرض كل شخص يقرر العودة إلى بيلاروس لخطر العنف والقمع.

## رابعاً - استنتاجات بموجب القانون الدولي الواجب التطبيق

50- تؤكد انتهاكات حقوق الإنسان الوارد وصفها في هذا التقرير كذلك نطاق ونمط الانتهاكات المحددة في التقارير السابقة. وفي ضوء جميع المعلومات المتاحة، لدى المفوضة السامية أسباب معقولة تدعو إلى الاعتقاد بأن عدة انتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان قد ارتُكبت في بيلاروس بين 1 أيار/مايو 2020 و31 كانون الأول/ديسمبر 2023. وتشمل هذه الانتهاكات الحرمان التعسفي من الحق في الحياة؛ والاحتجاز التعسفي؛ والاختفاء القسري؛ والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني؛ والحرمان من الحق في احترام الإجراءات الواجبة والمحاكمة العادلة؛ والتدخل غير المشروع في الحياة الأسرية؛ وعدم حماية مصالح الطفل الفضلى؛ وانتهاكات الحق في التعليم والعمل؛ والحرمان التعسفي من حق الفرد في دخول بلده؛ وانتهاكات الحق في حرية التعبير وفي التجمع السلمي وفي تكوين جمعيات، وخرق حظر التمييز، ولا سيما على أساس الرأي السياسي الحقيقي أو المتصور.

51- ومن حيث التبعات الأخرى بموجب القانون الجنائي الدولي، لاحظت المفوضية أنه "بالنظر إلى حجم وأنماط الانتهاكات المحددة في هذا التقرير، وطبيعتها الواسعة النطاق والمنهجية، والأدلة على وجود سياسة رسمية ودراية وتوجيه فيما يتعلق بتنفيذها الجماعي من قبل أجهزة حكومية متعددة، ولا سيما فيما يتعلق بالاحتجاز التعسفي الذي شمل أعداداً ضخمة في الفترة من 9 إلى 14 آب/أغسطس 2020، توجد مؤشرات كافية تبرر المضي في تقييم الأدلة المتاحة من منظور القانون الجنائي الدولي المنطبق"<sup>(90)</sup>. واعتبرت المفوضية، في تقريرها الثاني، أن "بعض الانتهاكات (الموصوفة في ذلك التقرير) قد تصل أيضاً إلى درجة جرائم ضد الإنسانية، وفق تعريف القانون العرفي الدولي، عندما تُرتكب الأفعال في سياق هجوم معلوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أي مجموعة من السكان المدنيين. وإذا نظرنا إلى هذه الانتهاكات في مجملها، يتبين من طابعها المنظم أنه من غير المحتمل أن تكون عشوائية أو عرضية. بل على العكس من ذلك، يبدو أنها كانت جزءاً من حملة عنف وقمع موجهة عمداً ضد الأشخاص الذين كانوا - أو كان ينظر إليهم على أنهم - يعارضون الحكومة أو يعبرون عن أصوات منقذة أو مستقلة...<sup>(91)</sup>. وتؤكد الأدلة التي أمكن جمعها خلال الفترة المشمولة بالتقرير الحالي هذه الآراء وتدعمها، حيث تواصلت حملة القمع ضد المعارضين السياسيين الحقيقيين أو المفترضين طوال عام 2023، في حين حذرت حكومة بيلاروس، بعبارة تحط من الكرامة الإنسانية، من أن السلطات سترد بقسوة على أي محاولات لتكرار أحداث عام 2020<sup>(92)</sup>.

52- واستناداً إلى مجموع الأدلة التي أمكن جمعها على مدى السنوات الثلاث من الولاية الحالية، لدى المفوضية أسباب معقولة لاستنتاج أن الحكومة قد نفذت حملة منظمة ومستمرة ومنهجية من العنف والقمع والعقاب، تنفيذاً أو مواصلةً لسياسة تهدف إلى مهاجمة فئة من السكان المدنيين حُددت أو صُنِّقت بناءً

(89) انظر <https://isans.org/articles/changes-in-legislation-affecting-procedures-for-receipt-of-education-documents-by-belarusian-citizens.html>

(90) A/HRC/49/71، الفقرة 86.

(91) A/HRC/52/68 و A/HRC/52/68/Corr.1، الفقرة 54.

(92) انظر <https://president.gov.by/en>

على معارضتها الحقيقية أو المتصورة للحكومة، لغرض إسكات وقمع وتثبيط وردع هذه المعارضة أو أي أشكال أخرى من التعبير عن المعارضة، سواء في الأماكن العامة أو الخاصة. وبموجب القانون الجنائي الدولي، "الاضطهاد" هو الحرمان المتعمد والشديد من الحقوق الأساسية بما يتعارض مع القانون الدولي بسبب هوية الجماعة أو المجموعات. وإذ تضع المفوضية في اعتبارها (أ) الطائفة الواسعة من انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد خصوم سياسيين حقيقيين أو مفترضين بطريقة تمييزية على النحو المبين في هذا التقرير، و(ب) طبيعة وشدة هذه الانتهاكات من منظور الحق في الحياة والسلامة البدنية والأمن والحق في عدم التعرض للاحتجاز التعسفي، فضلاً عن الحق في التمتع بالحريات الأساسية الأخرى، و(ج) الانتهاكات المنهجية المرتكبة على أيدي أفراد تابعين للجهاز القانوني والمؤسسي للدولة، وبتشجيع من أعلى مستويات الدولة، فإنها ترى أن هناك أسباباً معقولة تدعو إلى الاعتقاد بأن جريمة الاضطهاد، التي هي جريمة ضد الإنسانية، ربما تكون قد ارتكبت، إلى جانب أفعال أساسية أخرى، ويمكن إثباتها بالنظر إلى انتهاكات حقوق الإنسان الموصوفة.

## خامساً - المساءلة

53- لا يمكن التوقع على نحو معقول أن تتحقق العدالة فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في بيلاروس. فلا تزال هناك سياسة نشطة لحماية الجناة ومنع المساءلة<sup>(93)</sup>. والمفوضية ليست على علم بأي تدابير إيجابية اتخذتها السلطات البيلاروسية للتحقيق بفعالية في الانتهاكات المبلغ عنها أو لمحاسبة المسؤولين عنها. فقد تجاهلت السلطات في بيلاروس، بما في ذلك القضاة، مزاعم التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، حتى عندما قُدمت إليها أدلة موثوقة. وتعرض العديد من الضحايا لضغوط لتثييم عن تقديم شكوى أو أبلغوا عن أعمال انتقامية بسبب تقديمهم شكوى<sup>(94)</sup>.

54- وواصلت المفوضية جمع وحفظ المعلومات والأدلة المتعلقة بالأفراد الذين يزعم تورطهم في ارتكاب الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المذكورة أعلاه والجرائم المحتملة بموجب القانون الدولي. ومن بين هؤلاء الأفراد مسؤولون سياسيون كبار ومسؤولون في مستويات القيادة، فضلاً عن المسؤولين الذين وضعوا النظام القانوني الموجه ضد المعارضين السياسيين الحقيقيين أو المفترضين موضع التنفيذ. ويستحق نطاق المسؤولية الجنائية الفردية مزيداً من التحقيق والبت من جانب السلطات القضائية المختصة، بتطبيق المعايير الدولية.

## سادساً - التوصيات

55- تكرر المفوضية التوصيات الواردة في التقارير السابقة بشأن بيلاروس<sup>(95)</sup>.

56- إن المفوضية، إذ تأسف على وجه الخصوص لعدم تنفيذ توصياتها السابقة حتى الآن، تحث حكومة بيلاروس على القيام بما يلي:

(أ) الإفراج الفوري عن جميع الأفراد المحتجزين تعسفاً والمحكوم عليهم على أسس تمييزية تتعلق برأيهم السياسي الفعلي أو المفترض، وضمان الحق في سبيل انتصاف فعال وفي

(93) A/HRC/49/71، الفقرات 54 و55 و88؛ وتعليق اللجنة المعنية بحقوق الإنسان العام رقم 31(2004)، الفقرتان 16 و18.

(94) A/HRC/52/68 و A/HRC/52/68/Corr.1، الفقرة 21.

(95) A/HRC/46/4، الفقرات 77-83؛ و A/HRC/49/71، الفقرات 93-95؛ و A/HRC/52/68 و A/HRC/52/68/Corr.1، الفقرات 65-67.

تعويضات كافية، ووقف جميع الانتهاكات المستمرة الأخرى لحقوق الإنسان المحددة في هذا التقرير، بما في ذلك القمع المنهجي للمجتمع المدني ووسائل الإعلام المستقلة والمعارضين من جماعات وأفراد، والامتناع عن ارتكاب مثل هذه الانتهاكات في المستقبل؛

(ب) الكف عن تطبيق النظام القانوني المطبق لقمع حقوق الأشخاص في بيلاروس وحرّياتهم، على أساس تمييزي، وتفكيك هذا النظام وإصدار تعليمات واضحة وشاملة وملزمة لسلطات إنفاذ القانون وغيرها من المؤسسات الحكومية ذات الصلة بالامتناع عن التطبيق التعسفي والتمييزي للقانون المنطبق عموماً، ولا سيما القانون الجنائي، والكف عن ذلك؛

(ج) الشروع فوراً في إجراء تحقيقات مستقلة ونزيهة وفعالة وشفافة في جميع الانتهاكات السابقة لحقوق الإنسان، لا سيما تلك التي قد ترقى إلى جرائم بموجب القانون الدولي، بما في ذلك الأبعاد الجنسانية لهذه الانتهاكات، والتأكد من أن التحقيق في هذه الجرائم يشمل السلسلة القيادية الكاملة لدى تحديد المسؤولية الجنائية الفردية.

57- وتوصي المفوضية كذلك حكومة بيلاروس بالقيام بما يلي:

(أ) الإنهاء الفوري لاحتجاز الأفراد المحتجزين لديها بمعزل عن العالم الخارجي؛

(ب) الإفراج الفوري عن جميع الأطفال المحتجزين لأسباب سياسية، وشطب سجلاتهم الجنائية، وإنشاء نظام شامل لقضاء الأطفال، على النحو الذي أوصت به لجنة حقوق الطفل<sup>(96)</sup>؛

(ج) ضمان امتثال تشريعات مكافحة الإرهاب والتطرف والممارسات ذات الصلة للقواعد والمعايير الدولية وعدم استخدامها لإسكات المعارضة؛

(د) ضمان عدم التمييز على أسس سياسية أو أي أسس أخرى في الحصول على العمل والتعليم؛

(هـ) ضمان الحق في الجنسية دون تمييز واتخاذ ما يلزم من إجراءات حتى لا يصبح أي مواطن بيلاروسي عديم الجنسية، بوسائل منها إلغاء التعديلات التي أدخلت على قانون الجنسية المعتمدة في كانون الأول/ديسمبر 2022، والامتناع عن تنفيذها على أي حال.

58- وتكرر اللجنة توصيتها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالقيام بما يلي:

(أ) العمل على تحقيق المساءلة من خلال إجراءات قضائية وطنية تستند إلى المبادئ المقبولة للولاية القضائية خارج الحدود الإقليمية والولاية القضائية العالمية، واتباع السبل الممكنة الأخرى والحرص، بالاقتران مع ذلك، على تحري تدابير هادفة أخرى ضد المشتبه على نحو موثوق في أنهم ارتكبوا انتهاكات وتجاوزات جسيمة لحقوق الإنسان، بما يتفق مع القانون الدولي؛

(ب) تيسير الحماية الدولية للاجئين، حسب الاقتضاء، في ضوء استمرار الانتهاكات الجسيمة والواسعة النطاق والمنهجية لحقوق الإنسان في بيلاروس، وتوفير تدابير حماية إضافية، عند الاقتضاء، للضحايا والشهود وغيرهم من الأشخاص الذين اضطروا إلى مغادرة البلد أو طردوا منه، بسبل منها تسهيل إصدار وثائق السفر والهوية والاعتراف بها.

مذكرة شفوية مؤرخة 22 حزيران/يونيه 2023، موجهة من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى بيلاروس

1. The Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights (OHCHR) presents its compliments to the Permanent Mission of the Republic of Belarus to the United Nations Office and other international organizations in Geneva and has the honour to refer to resolution 52/29 on the "Situation of human rights in Belarus in the run-up to the 2020 presidential election and in its aftermath", adopted by the Human Rights Council on 4 April 2023.
2. The above-mentioned resolution, inter alia, requests the High Commissioner to continue "to monitor and report on the situation of human rights, to carry out a comprehensive examination of all alleged human rights violations committed in Belarus since 1 May 2020 in the run-up to the 2020 presidential election and in its aftermath, ... [and] to engage with the Belarusian authorities and all stakeholders".
3. In fulfilment of this mandate, OHCHR wishes to inform the Permanent Mission of its intention to deploy a team of human rights officers to the Republic of Belarus to meet with authorities, representatives of civil society organizations and relevant stakeholders, and to investigate alleged human rights violations. OHCHR stands ready to discuss with the Permanent Mission of the Republic of Belarus relevant practical arrangements and details for the mission.
4. Additionally, OHCHR would like to invite the Permanent Mission of the Republic of Belarus to submit relevant information or documentation related to this mandate by 1 November 2023, at the latest.
5. The Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights avails itself of the opportunity to renew to the Permanent Mission of the Republic of Belarus to the United Nations Office and other international organizations in Geneva the assurances of its highest consideration.

## المرفق الثاني

مذكرة شفوية مؤرخة 22 حزيران/يونيه 2023، موجّهة من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى بيلاروس

1. The Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights (OHCHR) respectfully requests the Government to address the queries detailed herein. OHCHR will take into account the response of the Government when drafting the next report to the Human Rights Council and may provide a link to the present note verbale and to the response of the Government in a footnote appearing on the first page of the report, unless the Government explicitly requests any part of the response to remain confidential.
2. OHCHR would be grateful to receive replies and any other submissions that the Government may wish to present, no later than 24 November 2023.
3. OHCHR avails itself of the opportunity to renew to the Permanent Mission of the Republic of Belarus to the United Nations Office and other international organizations in Geneva the assurances of its highest consideration.

#### A. Policies and procedures

4. Please provide details on the procedure for approving a “mass event”, and on the number of approved or rejected requests to hold such a “mass event” since the 2021 amendments to the Law on Mass Events came into force and on the grounds for rejecting such requests, if any.
5. Please clarify if there is a specified procedure for handling persons who are detained and charged on extremism- or terrorism-related charges, while they are in detention or serving a sentence of imprisonment.
6. Please provide the regulations and/or rules governing the administration of places of deprivation of liberty, including the procedures governing the transfer of detainees and disciplinary measures.
7. Please provide details on the practice of strip search while in detention, including the grounds for conducting such searches.
8. Please outline what rules of engagement on the use of force by law enforcement officials applied during the 2020 protests and thereafter, in relation to crowd control operations.
9. Please outline the legal grounds for involving military personnel in crowd control operations during the protests in 2020.
10. Please share the standard operating procedures of the Belarus police or other security forces for the conduct of arrest and search operations, including the search of private residence.
11. Please provide details on the mechanisms in place to ensure that disclosure of individuals’ private information to security agencies under the Law on Medical Care and the Law on Psychological Assistance does not unnecessarily and disproportionately breach the rights to privacy and access to health.
12. Please provide details on the mechanisms in place to ensure that disclosure of individuals’ private information to security agencies under Presidential Decree 368 does not unnecessarily and disproportionately breach the rights to privacy and to freedom of expression.

**B. Right to life**

13. Please provide a list of persons who died in the custody of Belarus authorities or as a result of the use of force by Belarus security forces since 1 May 2020.
14. Please provide detail on the steps taken to investigate the cause of death, and the outcome of investigation, of any person who died in the custody of Belarus authorities or as a result of the use of force by Belarus security forces since 1 May 2020.

**C. Investigations and criminal proceedings**

15. Please provide an update on the number of persons, disaggregated by gender and age, investigated and prosecuted under extremism- and terrorism-related offences since May 2021, disaggregated by the relevant offence.
16. Please provide an update on the number of persons, disaggregated by gender and age, arrested and prosecuted under Art. 24.23 of the Code of Administrative Offences for participation in unauthorized mass events since May 2020.
17. Please provide information on the number of persons, disaggregated by gender and age, investigated and prosecuted in 2022 and 2023 under Article 193-1 of the Criminal Code (participation in the activities of non-registered, suspended or liquidated association).
18. Please provide details on the number of persons, disaggregated by gender and age, charged and prosecuted since May 2020 for insulting the President, a judge or representative of the authorities, as well as on the criminal or administrative sanction imposed.
19. Please provide an update on the total number of “special criminal proceedings” (*in absentia*) conducted under Chapter 49 of the Criminal Procedural Code since July 2022.
20. Please provide information on the number of persons, disaggregated by gender and age, charged and prosecuted under article 411 of the Criminal Code (for disobedience to the administration of the penal facilities).

**D. Freedom of expression and association**

21. Please provide an update on the total number of civil society, non-governmental organizations and trade unions registered in Belarus since May 2020.
22. Please provide the complete list of civil society, non-governmental organizations and trade unions closed down by the Belarus authorities since May 2020, including details on the basis for closure.
23. Please provide the complete list of media outlets and telegram channels that have been included in the Republican lists of extremist materials or extremist formations since May 2020, including the reason for their inclusion on the list.
24. Please provide the complete list of websites blocked, pursuant to decisions of the Belarus authorities since May 2020, including the reason for their closure.
25. Please provide the complete list of individuals, disaggregated by gender and age, as well as organisations or entities included in the Government’s “List of Belarusian citizens, foreign citizens or stateless persons involved in extremist activities”; “List of Organizations, Formations, Individual Entrepreneurs involved in Extremist Activities” and “List of Organizations and Individuals involved in Terrorist Activities” and the reason for their inclusion.
26. Please provide a complete list of political parties that sought re-registration pursuant to the Law on the Activities of Political Parties, adopted in February 2023, and the outcome of the re-registration process, including the reason for rejection of re-registration, if any.
27. Please outline the steps taken by the Government to ensure free and fair conduct of the Parliamentary election foreseen for February 2024.

## **E. Due process and the right to a fair trial**

28. Please provide details on how the right to counsel is guaranteed in proceedings under the Code of Administrative Offenses, as well as in disciplinary proceedings against persons in custody.

29. Please provide details on the access to lawyers of those detained and charged, in particular those held in solitary confinement or isolation.

30. Please provide updated information on the number of lawyers, disaggregated by gender, disbarred since May 2020 and the grounds for their disbarment.

## **F. Citizenship**

31. Please provide details on the number of cases, disaggregated by gender and age, of revocation of citizenship by the Belarus authorities, if any, including on the grounds for revoking citizenship since May 2020.

32. Please provide information on the steps taken to ensure that the implementation of the July 2023 amendment to the Law on Citizenship does not result in statelessness, including of children born to Belarusian citizens currently living abroad.

## **G. Economic, social and cultural rights**

33. Please provide information on the number of persons dismissed from State-employment on grounds of having participated in peaceful protest or otherwise exercising their freedom of expression or opinion, association or assembly and/or for being absent from work without the ability to provide a valid justification.

34. Please provide information on the number of persons expelled from educational institutions on grounds of having participated in peaceful protest or otherwise exercising their freedom of expression or opinion, association or assembly and/or for being absent without the ability to provide a valid justification.

35. Please provide information on the number of private educational and cultural institutions closed since 1 May 2020.

36. Please provide information on the number of schools where language of instruction was changed from a national minority language to Russian since 1 May 2020.

37. Please provide information about the practice of appointing a person in charge of security issues at the educational and other public institutions and state-owned companies as of September 2020, the number of such positions introduced, and the rule or regulation which regulates this practice.

## **H. Accountability for alleged violations of human rights**

38. Please provide information on the number of complaints received since May 2020 into human rights violations, allegedly committed by law enforcement personnel, detail on the steps taken to investigate them and the outcome of those investigations.

39. Please provide details of remedies provided to victims of human rights violations since May 2020, if any, including reparations.

40. Please outline action taken against perpetrators of human rights violations since May 2020, including prosecutions and convictions, if any.

## **I. Implementation of previous recommendations**

41. Please outline any steps taken to implement recommendations contained in the last three OHCHR reports on Belarus ([A/HRC/52/68](#), [A/HRC/49/71](#) and [A/HRC/46/4](#)).

**J. Access**

42. Please reply to the High Commissioner's note verbale dated 22 June 2023 requesting access to Belarus and grant such access.

---